المحور الأول: عمليات التحرر المالي

أولا: مفهوم التحرير المالي والبنكي

يعتبر التحرير المالي جزء من التحرير الاقتصادي؛ والذي: **يعني تقليل تدخل الدولة في الاقتصاد وتشجيع القطاع الخاص، بمعنى آخر سحب جزئي لاختصاصات الدولة كمسئولة عن إدارة عوامل الإنتاج وتوفير الخدمات للأفراد، وإسنادها إلى قطاعات وجهات أخرى تكون قادرة على إدارتها بتو افق مع المتغيرات الحديثة وإشباع حاجيات الأفراد بشكل يحقق الهدف المطلوب للجميع.**

فالتحرير الاقتصادي في مضمونه يدل على تلك السياسات التي تمكن من إدارة الاقتصاد الوطني وفق نظام وآليات السوق، حيث يقوم القطاع (المشروع) الخاص بالدور الأساسي في النشاط الاقتصادي، كما يصبح الدافع على النشاط الاقتصادي حافز الربح وليس القرار الإداري، وهذا المفهوم يتكيف أكثر مع النظام الرأسمالي إذ أنه من الصعب تشجيع الحافز الفردي دون السماح بالملكية الخاصة.

في تعريف أخر يقصد بالتحرير المالي: **إلغاء القيود والترتيبات والضوابط المفروضة على حركة رؤوس الأموال قصيرة وطويلة الأجل عبر الحدود الوطنية، وإعطاء السوق مطلق الفاعلية في عمليات توزيع وتخصيص الموارد المالية، وتحديد أسعار العمليات المالية طبقا لقوى العرض والطلب، كذلك ينبغي إلغاء الرقابة المالية الحكومية وخوصصة بنوك القطاع العام، وإعطاء البنوك والمؤسسات المالية استقلالها التام وعدم فرض أية قيود على حركة الدخول والخروج من الصناعة البنكية.**

أما التحرير البنكي فيمكن تعريفه <u>بالمعنى الضيق</u> على أنه: **مجموعة الإجراءات التي تسعى إلى خفض درجة القيود المفروضة على القطاع البنكي، والتقليل من احتكار الدولة له وفتحه أمام المنافسة**، أما <u>بالمعنى الواسع</u> فالتحرير البنكي يشمل: **مجموعة الإجراءات التي تعمل على تطوير الأسواق المالية وتطبيق نظام غير مباشر للرقابة النقدية، و إنشاء نظام رقابي قوي وخصخصة بنوك القطاع العام وكذا تشجيع القطاع الخاص على إنشاء البنوك والسماح للبنوك الأجنبية من الدخول إلى السوق البنكية المحلية.**

هذا تتمثل أهم إجراءات التحرير البنكي في جملة النقاط التالية:

- إلغاء القيود على أسعار الفائدة الدائنة والمدينة وتوسيع مجال تحركها وإزالة السقوف المفروضة عليها؛
- إلغاء القيود الإدارية المقيدة لحرية البنوك في منح الائتمان مثل: تحديد السقوف الائتمانية أو التمويل التلقائي للمؤسسات المملوكة للدولة؛
- تدعيم استقلالية البنوك والمؤسسات المالية في اتخاذ قراراتها وفقا لقواعد السوق؛
- إعادة هيكلة بنوك القطاع العام وفتح ملكيتها أمام القطاع الخاص الوطني والأجنبي؛
- السماح بإنشاء البنوك سواء التي تعود ملكيتها للقطاع الخاص الوطني أو الأجنبي، والسماح بفتح فروع للبنوك الأجنبية؛
- تقليل الحواجز أمام الانضمام والدخول إلى السوق البنكي وتسهيل إجراءات الانسحاب منه؛
- تحسين درجة الشفافية في المعاملات وزيادة أوجه الحماية للمودعين والمستثمرين؛
- إطلاق حرية تحديد العمولات وتسعير الخدمات البنكية؛
- إعادة تكوين قاعدة رأس مال البنوك (إعادة رسملة البنوك)؛

- تدعيم الإشراف والرقابة للمحافظة على انضباط في السوق البنكية.

ثانيا: أشكال التحرير المالي والبنكي: يمكن استعراض أشكال التحرير المالي والبنكي على النحو التالي:

1. **تحرير القطاع البنكي المحلي**: والذي يتضمن تحرير ثلاث متغيرات أساسية وهي:
   - ❖ **تحرير أسعار الفائدة:**
   - ❖ **تحرير الائتمان:**
   - ❖ **تحرير المنافسة البنكية:**
2. **تحرير الأسواق المالية:**
3. **تحرير حساب رأس المال:**

ثالثا: شروط نجاح التحرير المالي والبنكي

هناك أربعة شروط أساسية لابد من توافرها من أجل إنجاح سياسة التحرير المالي والبنكي، نوضحها على النحو التالي:

1. **توافر الاستقرار الاقتصادي العام:**
2. **إتباع التسلسل والترتيب في مراحل التحرير البنكي:**

القطاع	القطاع الداخلي	القطاع الخارجي
القطاع الحقيقي	**المرحلة الأولى:** - تحقيق الاستقرار الاقتصادي؛ -تحديد الأسعار وفق قوى السوق؛ -فرض ضرائب عقلانية على المؤسسات؛ -رفع دعم الدولة للأسعار؛ -تطبيق سياسة الخوصصة وتشجيع القطاع الخاص.	**المرحلة الثالثة:** -رفع القيود عن التجارة الخارجية وتحريرها؛ - السماح بالتحويلات المالية نحو الخارج؛ - خلق سوق الصرف الأجنبي؛
القطاع المالي	**المرحلة الثانية:** -منح المزيد من الاستقلالية للبنوك في اتخاذ قراراتها؛ -التخلي عن التخصص القطاعي؛ -رفع القيود عن تدفق وانتقال رؤوس الأموال؛ -هيكلة وخوصصة البنوك العمومية.	**المرحلة الرابعة** -السماح بإنشاء بنوك أجنبية؛ -حرية حركة رؤوس الأموال؛ -قابلية العملة للتحويل وحرية الصرف.

.

3. **الإشراف الحذر على الأسواق المالية:**
4. **ضرورة توافر المعلومات الكافية عن السوق:**

المحور الثالث: اتفاقية تحرير تجارة الخدمات GATS

<u>أولا: مفهوم تحرير التجارة في الخدمات المالية والبنكية</u>

يمكن تعريف التجارة الدولية في الخدمات على أنها: **المعاملات الاقتصـادية غير المنظورة والتي تتم بين المقيمين في دولة معينة وغير المقيمين.**

كما يشـير مصـطلح تحرير تجارة الخدمات بما فيها الخدمات المالية والبنكية: **إلى العملية التي تهدف إلى اتخاذ الإجراءات التي توسـع من فرص دخول موردي الخدمات الأجانب إلى السـوق المحلية والتقليل من التحيز اتجاههم، وكذا تمكين الموردين المحليين للخدمات من الوصول إلى الأسواق الأجنبية.**

كما يشـير أيضـا مفهوم تحرير تجارة الخدمات إلى: **حرية انتقال المسـتهلكين للخدمات من بلد إلى أخر واختيار أي مورد للخدمة والطريقة التي يعرض بها خدماته**، وعليه فإن المعنى ينصب أساسا إلى إلغاء القيود التي يفرضها التدخل الحكومي في مجال التجارة الخدمات بما فيها الخدمات المالية والبنكية، إلا إذا كان هذا التدخل لأسباب سيادية ويفرض القيود والحواجز على خدمات محددة بذاتها سواء كان مقدمها مورد محلي أو مورد أجنبي.